

لكي يتأبط وكذا المقدم فنشأ الاعتراض عما رقيد الحثية لا العقلية عن جواز تخلف الدال الوضعي فالجواب  
 بجواز التخلف غير حاسم لمادة الأشكال والجواب الصواب عند السعد با رجاء ضمير عليها الي كيفية الثابتة مطلقا  
 سواء كان الثبوت في نفس الامر او بحسب دلالة اللفظ باعتبار ان المطلق الي كيفية الثابتة المذكور في ضمن المقيد الي  
 كيفية الثابتة في نفس الامر لكن لما كان هذا مطلقا ولا مقيدا مطلقا قال العظام ولا وجه ان الضمير راجع الي  
الكيفية المذكور في ضمن الكيفية المقيد بقيد ناي الثابتة وفي نفس الامر **قوله** فان قلت سيأتي في تقرير السعد  
 واعانة للقطب وجواب لصاحب القسطاس هكذا اللفظ الدال على الكيفية في موضوع بازاء الصور العقلية  
 والموضوع اذ الالصور العقلية والصور العقلية يجوز ان لا يطابق الشيء وما يجوز له يجوز تخلفه فاللفظ  
 الدال على الكيفية يجوز تخلفه ولما جاز الخلف في كل جهة الكاذبة في تلك الجهة والجواب مني الكيفية الثانية بسند  
 ان الصورة العقلية لا يميزان بطابق الشيء احي الكيفية كيفانه لولم يطابقه لما كان فرق بين قولنا اللفظ الدال على  
 الكيفية الثابتة وبين قولنا اللفظ الدال على الكيفية الغير الثابتة لكن التاليط وكذا المقدم فثبت بقضه وههنا  
**قوله** والثاني ان جعل حكم العقل جهة مسامحة في نقض علمه ايضا جهة المعقولة فانه مشتغل على المسامحة  
 لانه لما كان الجهة المفروضة دالة على الكيفية الثابتة كان المناسب ان يكون الجهة المعقولة هي الكيفية  
 الثانية لاحكم العقل لكن ذهبوا في شرح المطالع له والمعيار ان الجهة المعقولة هي حكم العقل ملازمة  
 لما في الجامع للصر وما في الخضر للرازي من ان جهة القضية المفروضة بيان الكيفية وكما يكون البين من التكلم  
 بكون الحكم منه فحاسب تفسير المعقولة حكم العقل

نقد سنادي لانقروى  
 فاننا انفي كيد  
 فانه منه منقرا



**محررة** برسه دن برليل وازى كور. واديسه رستى سنكره  
 اول نفسها نعت كوى في عالم اوله الى بولدى شهر تظنق يا ككله قشر